

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤١٩ لسنة ٢٠٠٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة اللجنة المالية بوزارة المالية بجلستها المعقودة بتاريخ ١٦/٥/٢٠٠٠ ؛  
وبناء على ما عرضه وزير الصحة والسكان ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

ووفق على إهداء جمهورية السودان مبيدات ومحروقات وزيوت لمكافحة بعوضة الجمامبيا تبلغ قيمتها ١٥٧٣٨٢٨ جنيها ، وذلك خصما على البند المخصص لذلك بموازنة وزارة الصحة والسكان .

( المادة الثانية )

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ ربيع الأول سنة ١٤٢١ هـ

( الموافق ١٤ يونية سنة ٢٠٠٠ م )

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد